

دليل الطالب على مذهب الإمام المبجل أحمد بن حنبل

ولكل واهب أن يرجع في هبته قبل إقباضها ولا يصح الرجوع إلا بالقول وبعد إقباضها يحرم ولا يصح ما لم يكن أبا فإن له أن يرجع بشروط أربعة 1 - أن لا يسقط حقه من الرجوع 2 - أن لا تزيد زيادة متصلة 3 - أن تكون باقية في ملكه 4 - أن لا يرهنها وللأب الحر أن يتملك من مال ولده ما شاء بشروط خمسة : 1 - أن لا يضره 2 - أن لا يكون في مرض موت أحدهما 3 - أن لا يعطيه لولد آخر 4 - أن يكون التملك بالقبض مع القول أو النية 5 - أن يكون ما تملكه عينا موجودة فلا يصح أن يتملك ما في ذمته من الدين بل إذا مات أخذه من تركته من رأس المال ولكل واهب أن يرجع يطالبه بما في ذمته من الدين بل إقباله قبل إقباضها يحرم ولا يصح ما لم يكن أبا فإن له أن يرجع بشروط أربعة 1 - أن لا يسقط حقه من الرجوع 2 - أن لا تزيد زيادة متصلة 3 - أن تكون باقية في ملكه 4 - أن لا يرهنها وللأب الحر أن يتملك من مال ولده ما شاء بشروط خمسة : 1 - أن لا يضره 2 - أن لا يكون في مرض موت أحدهما 3 - أن لا يعطيه لولد آخر 4 - أن يكون التملك بالقبض مع القول أو النية 5 - أن يكون ما تملكه عينا موجودة فلا يصح أن يتملك ما في ذمته من الدين ولده ولا أن يبرئ نفسه وليس لولده أن يطالبه بما في ذمته من الدين بل إذا مات أخذه من تركته من رأس المال